

إعلان بالنشر في الجريدة الرسمية

تاريخ النشر في الجريدة الرسمية: 2 يوليو 2026

الدعوى رقم: 2026/6

إعلان بالمذكرات المقدمة في الدعوى وبجدول المواعيد رقم 7

المدعى: علي بن عبدالله آل خليفة

وكيله: المحامي خليفة عبدالعزيز عيسى

عنوان وكيله: قلالي، مكتب 22، مبنى 2150، طريق 5541، مجمع 255، مملكة البحرين

المدعى عليها الأولى: شركة بترو غاز السعودية (سجل تجاري 2052000695)

عنوانها: المنامة، شقة 57، مبنى 15، طريق 2001، مجمع 320، مملكة البحرين

المدعى عليها الثانية: شركة أوبتي سوفت (سجل تجاري 42675)

عنوانها: الرفاع الشرقي، مبنى 78، طريق 4130، مجمع 941، مملكة البحرين

المدعى عليها الثالثة: شركة دليل دكومينتم (سجل تجاري 37788)

عنوانها: المنامة، مبنى 147 اركابتا، طريق 18، مجمع 320، مملكة البحرين

المدعى عليه الرابع: تركة المتوفي/ روبرت جون جرافهام (رقم الهوية 520503520)

عنوانه: الرفاع الشرقي، مبنى 78، طريق 4130، مجمع 941، مملكة البحرين

المدعى عليه الخامس: ألين كيث جيز (رقم الهوية 520907426)

عنوانه: المنامة، شقة 21، مبنى 15، طريق 2001، مجمع 320، مملكة البحرين

المدعى عليه السادس: أنور محمد عبدالرحمن (رقم الهوية 390010758)

عنوانه: عالي، منزل 1607، طريق 3237، مجمع 732، مملكة البحرين

المدعى عليه السابع: رونالد أندرو ميدل تون (رقم الهوية 480904715)

عنوانه: المنامة، منزل 2592، طريق 2766، مجمع 327، مملكة البحرين

المدعى عليه الثامن: بنك ستاندر تشارترد (سجل رقم 1-280)

وكيله: المحامي حامد عبدالرحمن آل محمود

عنوان وكيله: برج جي اف اتش الطابق 10 مبنى 1411 طريق 4626

المدعى عليه التاسع: حسين بن علي العنزي (رقم الهوية 570224802)

عنوانه: سار، منزل 1611، طريق 7734، مجمع 577، مملكة البحرين

تعلن غرفة البحرين لتسوية المنازعات المدعى عليها الثالثة شركة أوبتي سوفت والمدعى عليه الرابع تركة المتوفي/ روبرت جون جرافهام والمدعى عليه الخامس ألين كيث جيز بالمذكرتين المقدمتين من المدعى عليهما الأولى والتاسع، وبالمذكرتين المقدمتين من المدعى، وبجدول المواعيد رقم 7 المحرر بتاريخ 2 يوليو 2026، كالاتي:-

مذكرة المدعى عليهما الأولى والتاسع بالرد على المذكرة الشارحة

تقدم المدعى عليهما الأولى والتاسع بتاريخ 15 يونيو 2026 بمذكرة، انتهيا في ختامها إلى الطلبات الآتية:-
"قبل الفصل في الموضوع:-

رفض طلبي المدعي المستعجلين بوقف طلب التنفيذ رقم 04/2005/03959/9 وبتمكين الخبير المعين من قبله، لانعدام السند القانوني للطلبين.

وفي الموضوع:-

الحكم بعدم سماع الدعوى لمرور الزمن.

الحكم بعدم جواز نظر الدعوى في مواجهتهما لسابقة الفصل فيها.

الحكم بعدم قبول الدعوى في مواجهتهما لانتفاء صفتها ومصلحتها.

الحكم برفض الدعوى لانعدام سندها القانوني.

تضمن المدعي بالرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة."

مذكرة التعقيب على تقارير الخبرة المقدمة من المدعي

تقدم المدعى بتاريخ 24 يونيو 2026 بمذكرة، انتهى في ختامها إلى الطلبات الآتية:-

"أولاً: قبل الفصل في الموضوع:-

1- بصفه مستعجلة الحكم في مواجهة المدعى عليهما الأولى بوقف ملف التنفيذ التي تنفذ به على أموال المدعى بموجب الحكم الصادر في الدعوى برقم 1/7646/2002/02 و المنظور امام محكمة التنفيذ الرابعة والمقيد برقم 042005039597 لحين الفصل في الدعوى الراهنة ووقف كافة إجراءات التنفيذ الواردة فيه.

2- استدعاء المدعى عليهم جميعاً للاجتماع مع الخبير ووكيل المدعى بحضره قضاة الغرفة لاجلاء الحقيقة ولوقف تهريبهم من الرد على أسئلة الخبير الجوهرية.

ثانياً: في الموضوع:-

1- الحكم بفتح تركة المتوفي / روبرت جون جرافهام يحمل بطاقة سكانية رقم 570141176 ومخاطبة كافة الجهات على سبيل المثال وليس الحصر التسجيل العقاري والمرور والبنك المركزي والبورصة سفارة مملكة البحرين بالمملكة البريطانية للاستعلام عن املاك المسجلة باسم المدعي عليه الرابع وذلك لحصر كافة أمواله المنقولة والعقارية والنقدية وجميع ما يورث عنه بتاريخ وفاته وصدر الحكم بذلك في مواجهه المدعي عليهم جميعاً.

2- الزام المدعى عليهم من الثانية حتى التاسع بالتضامن والتضامم بأن يؤدي للمدعى مبلغ دينار 512920.808 دينار(خمسمائة ومائة وتسعة وعشرون دينار وثمانمائة وثمانية فلس).

3- الزام المدعى عليهم بالتضامن والتضامم بأن يؤدي للمدعى تعويض مؤقت بمبلغ وقدره 10000 دينار (عشرة الاف دينار بحريني).

4- الزام المدعى عليهم بالتضامن والتضامم بأن يؤيد للمدعى مبلغ عشرون الف دينار اتعاب المحاماة.

5- الزام المدعى عليهم بالتضامن والتضامم بأن يؤيد للمدعى مبلغ 3500 دينار اتعاب خبير.

6- الزام المدعى عليهم بالتضامن والتضامم بالرسوم والمصاريف القضائية.

ثالثاً: احتياطياً:-

1- الحكم ببطالان بيع المدعى عليهما السادس والسابع لحصصهما في شركة دليل على المدعى عليهما الرابع والخامس لصوريته المطلقة واعمال كافة اثاره.

2- الزام المدعى عليهم من الثانية حتى الثامن بالتضامن والتضامم بأن يؤدي للمدعى مبلغ دينار 512920.808 دينار(خمسمائة ومائة وتسعة وعشرون دينار وثمانمائة وثمانية فلس).

3- الزام المدعى عليهم بالتضامن والتضامم بأن يؤدياً للمدعى تعويض مؤقت بمبلغ وقدره 10000 دينار (عشرة الاف دينار بحريني). وفي كل الأحوال:-

- 1- الزام المدعى عليهم بالتضامن والتضامم بأن يؤدياً للمدعى مبلغ عشرون الف دينار اتعاب المحاماة.
- 2- الزام المدعى عليهم بالتضامن والتضامم بأن يؤدياً للمدعى مبلغ 3500 دينار اتعاب خبير.
- 3- الزام المدعى عليهم بالتضامن والتضامم بالرسوم والمصاريف القضائية."

مذكرة التعقيب على تقارير الخبرة المقدمة من المدعى عليهما الأولى والتاسع

تقدم المدعى عليهما بتاريخ 1 يوليو 2026 بمذكرة، انتهيا في خاتمة إلى الطلبات الآتية:-
"الحكم بعدم قبول الدعوى لرفعها من غير ذي صفة.
الحكم بعدم سماع الدعوى لمرور الزمن المانع من سماعها.
الحكم برفض الدعوى في مواجهة المدعى عليه السادس و السابع لرفعها على غير ذي صفة.
الحكم بالزام المدعي بالرسوم والمصاريف القضائية ومقابل أتعاب المحاماة (=5000) خمسة آلاف دينار."

مذكرة بطلبات إجراءات الإثبات المقدمة من المدعي

- تقدم المدعي بتاريخ 1 يوليو 2026 بمذكرة، انتهى في ختامها إلى الطلبات الآتية:-
"أولاً: قبل الفصل في الموضوع:-
1- بصفه مستعجلة الحكم في مواجهة المدعى عليها الأولى بوقف ملف التنفيذ التي تنفذ به على أموال المدعى بموجب الحكم الصادر في الدعوى برقم 1/7646/2002/02 والمنظور امام محكمة التنفيذ الرابعة والمقيد برقم 042005039597 لحين الفصل في الدعوى الرهانة ووقف كافة إجراءات التنفيذ الواردة فيه.
2- استدعاء المدعى عليهم جميعاً للاجتماع مع الخبير ووكيل المدعى بحضره قضاة الغرفة لاجلاء الحقيقة ولوقف تهرّبهم من الرد على أسئلة الخبير الجوهرية.
3- ضم أوراق الدعوى التي اقامتها المدعى عليها الأولى ضد المدعى والمدعى عليها الثانية حتى المدعى عليه الخامس والمقيدة برقم 02 / 2/5080/2002 والتي نظرت امام المحكمة الكبرى المدنية الغرفة الثانية والمستأنفة برقم 05 / 2005 / 9/422 امام المحكمة الاستئنافية العليا المدنية الغرفة الثالثة وضم تقرير الخبير مصطفى عبد المجيد بدران.
4- اصدار حكم تكليف يمكن الخبير من مباشرة ماموريته في مواجهة المدعى عليهم بينود المأمورية المشار اليها بعالية بتلك المذكرة.
5- الزام المدعى عليهم بتقديم المستندات المتصلة بخطاب الضمان وعقد الكفالة والتسهيلات المصرفية الممنوحة من المدعى عليه الثامن للمدعى عليهم من الثانية حتى السابع واوارق تسجيل خطاب الضمان واساس منح التسهيلات والمستفيد من تلك التسهيلات وخطاب الضمان وحسابات شركة دليل واوبتي سوفت وقت التنازل عن حصص المدعى عليهما السادس والسابع بشركة دليل وفقاً لنص المادة 21 من قانون الاثبات.

ثانياً: في الموضوع:-

- 1- الحكم بفتح تركة المتوفي / روبرت جون جرافهام يحمل بطاقة سكانية رقم 570141176 ومخاطبة كافة الجهات على سبيل المثال وليس الحصر التسجيل العقاري والمرور والبنك المركزي والبورصة سفارة مملكة البحرين بالملكة البريطانية للاستعلام عن املاك المسجلة باسم المدعي عليه الرابع وذلك لحصر كافة أمواله المنقولة والعقارية والنقدية وجميع ما يورث عنه بتاريخ وفاته وصدور الحكم بذلك في مواجهه المدعي عليهم جميعاً.
- 2- الزام المدعى عليهم من الثانية حتى التاسع بالتضامن والتضامم بأن يؤدي للمدعى مبلغ دينار 512920.808 دينار(خمس مائة ومائة وتسعة وعشرون دينار وثمانمائة وثمانية فلس).

- 3- الزام المدعى عليهم بالتضامن والتضامم بأن يؤدياً للمدعى تعويض مؤقت بمبلغ وقدره 10000 دينار (عشرة الاف دينار بحريني).
- 4- الزام المدعى عليهم بالتضامن والتضامم بأن يؤدياً للمدعى مبلغ عشرون الف دينار اتعاب المحاماة.
- 5- الزام المدعى عليهم بالتضامن والتضامم بأن يؤدياً للمدعى مبلغ 3500 دينار اتعاب خبير.
- 6- الزام المدعى عليهم بالتضامن والتضامم بالرسوم والمصاريف القضائية.
- ثالثاً:- احتياطياً:-
- 1- الحكم ببطلان بيع المدعى عليهما السادس والسابع لحصصهما في شركة دليل على المدعى عليهما الرابع والخامس لصوريته المطلقة واعمال كافة اثاره.
- 2- الزام المدعى عليهم من الثانية حتى الثامن بالتضامن والتضامم بأن يؤدي للمدعى مبلغ دينار 512920.808 دينار (خمسماية ومائة وتسعة وعشرون دينار وثمانماية وثمانية فلس).
- 3- الزام المدعى عليهم بالتضامن والتضامم بأن يؤدياً للمدعى تعويض مؤقت بمبلغ وقدره 10000 دينار (عشرة الاف دينار بحريني).
- وفي كل الأحوال:-
- 1- الزام المدعى عليهم بالتضامن والتضامم بأن يؤدياً للمدعى مبلغ عشرون الف دينار اتعاب المحاماة.
- 2- الزام المدعى عليهم بالتضامن والتضامم بأن يؤدياً للمدعى مبلغ 3500 دينار اتعاب خبير.
- 3- الزام المدعى عليهم بالتضامن والتضامم بالرسوم والمصاريف القضائية."

جدول المواعيد رقم 7 المحرر بتاريخ 2 يوليو 2026 والتي جاءت أجاله كالآتي:-

جدول المواعيد رقم 7 في الدعوى رقم 2026/6 المحرر بتاريخ 2 يوليو 2026



المدعى: علي بن عبدالله بن حمد بن عيسى آل خليفة
المدعى عليه: شركة بترول غاز السعودية وآخرون
تاريخ التقيد: 12 مارس 2026
تاريخ انتهاء فترة إدارة الدعوى: 12 يوليو 2026
يقدم الأطراف مذكراتهم بصيغة Word و PDF معا من خلال الضغط على الرمز (📎) الوارد في خانة آلية التقديم أو من خلال الرابط: <https://a.bcdr.org/3smr2k>

#	التاريخ	اليوم	الوقت	الموضوع	آلية التقديم
1	22 مارس 2026	الأحد	23:59	نهاية الأجل لتقديم المدعي مذكرة شارحة	📎
2	12 أبريل 2026	الأحد	23:59	نهاية الأجل لتقديم اتفاق الأطراف على اختيار العضو الثالث إن وجد	📎
3	19 أبريل 2026	الأحد	23:59	نهاية الأجل لتقديم المدعي عليه مذكرة الرد على المذكرة الشارحة أو لائحة الدعوى	📎
				نهاية الأجل لرد الدعوى	
				نهاية الأجل للدفع بعدم قبول الدعوى	
4	26 أبريل 2026	الأحد	23:59	نهاية الأجل لتقديم المدعي الرد على مذكرة المدعي عليه المقدمة في الأجل الأول وفي حال عدم رد المدعي عليه يخصص هذا الأجل لاستكمال المدعي أوراقه تمهيدا لإحالة الدعوى للهيئة	📎
				نهاية الأجل لتقديم نص القانون الأجنبي الواجب التطبيق والترجمة	
5	3 مايو 2026	الأحد	16:00	نهاية الأجل لتقديم جميع الأطراف طلبات الإدخال والدعوى المتقابلة والطلبات العارضة	تقدم ورقيا
6	10 مايو 2026	الأحد	23:59	نهاية الأجل لتقديم المدعي عليه الرد على مذكرة المدعي المقدمة في الأجل الثالث	📎
				نهاية الأجل لتقديم مذكرات الرد حول كافة طلبات الإدخال والدعوى المتقابلة والطلبات العارضة إن وجدت	
7	17 يونيو 2026	الأربعاء	23:59	نهاية الأجل لتقديم المدعي عليهم الأولى والتاسع مذكرة الرد على المذكرة الشارحة أو لائحة الدعوى	📎
8	5 يوليو 2026	الأحد	23:59	نهاية الأجل لتقديم الأطراف تقارير الخبراء وجميع المستندات	📎
9	5 يوليو 2026	الأحد	23:59	نهاية الأجل لتقديم جميع الأطراف مذكرات الرد على مذكرة المدعي عليهم الأولى والتاسع المقدمة في الأجل السابع	📎
10	8 يوليو 2026	الأربعاء	23:59	نهاية الأجل لتقديم كافة طلبات إجراءات الإثبات	📎
				نهاية الأجل لتقديم مذكرات الرد حول تقارير الخبراء وجميع المستندات المقدمة في الدعوى	
11	12 يوليو 2026	الأحد	23:59	تبادل مذكرات الرد حول كافة طلبات إجراءات الإثبات	📎
يعتمد موعد الجلسة الأولى أمام الهيئة في حال رد المدعى عليه على لائحة الدعوى بتاريخ 28 يوليو 2026 عند 11:30 صباحا					



على المدعى عليها الثالثة شركة أوبتي سوفت والمدعى عليه الرابع تركة المتوفي/ روبرت جون جرافهام والمدعى عليه الخامس ألين كيث جيز أو من يمثلهم مراجعة مدير الدعوى لاستلام نسخة من المذكرات المشار إليها أعلاه، وذلك عملاً بالقرار رقم (134) لسنة 2021 بإصدار لائحة إجراءات تسوية المنازعات التي تختص بها غرفة البحرين لتسوية المنازعات بموجب الفصل الأول من الباب الثاني من المرسوم بقانون رقم (30) لسنة 2009، وليعلموا.

مدير الدعوى

لدى غرفة البحرين لتسوية المنازعات